

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

لوجيستيك

الهيئة العامة
للطرق والكبارى
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GARB)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي
لمشروع القطار الكهربائي السريع
(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل)
القطاع السادس بطول حوالى ١٧٠,٣ كم

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس / حسام اسكندر

" محسن محمد زهران "

رئيس الإدارة المركزية

لمنطقة قنا

مهندس /

" عماد حسين "



رئيس الإدارة

للشئون المالية و الادارية مركزية للسنة الثمانية
والإدارية والموارد البشرية

مهندس /

" ابوبكر أحمد حسن عساف "



الباب الاول- الاشتراطات الفنية

اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
(الفيوم / بنى سويف / الأقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السادس
بطول حوالى ١٧٠,٣ كم

مادة ١- عام :

١-١ مقدمة

- ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري فى اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري بالاضطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقا للمعايير والأصول الفنية .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقا للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من اعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءا على اى مستجدات وتشمل هذه الأعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعا للمهام المكلف بها.
- ٤- عقد الخدمات الاستشارية يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- ٥- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعني الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعني المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

مادة (٢)- وصف المشروع

تقديم الخدمات الاستشارية اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بنى سويف / الأقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السادس بطول حوالى ١٧٠,٣ كم.

كذلك من خلال إعداد الدراسات المختلفة ودراسات الجدوي وأعمال الرفع المساحي للمسار وتصميم أعمال الطرق و.....



مادة (٣) - مجال العمل:

- دراسة أفضل مسار للقطار السريع وإعداد البدائل المقترحة مع عمل مقارنة فنية ومالية بينها لتحديد المميزات والعيوب طبقا لاشتراطات ومعايير تصميم القطار الكهربائي السريع واختيار البديل الأمثل.
- أعمال التخطيط الأفقي والرأسي للمسار موقع عليه التعارضات وجميع الأعمال القائمة طبعا للرفع المساحي (المدقات والمجاري المائية والمرافق وأبراج الكهرباء ومخزرات السيول) والمقترحة (طرق - كبارى - أنفاق - البرابح المقترحة من إستشارى الهيدرولوجى) وإعداد التقارير الفنية المطلوبة لذلك.
- إعداد لوحات نزع الملكية بمقياس رسم مناسب وجداول الإحداثيات لحدود شريحة نزع الملكية.
- القطاعات العرضية لمسار القطار كل ٢٥ متر موضح عليها أماكن الحفر والردم إعداد المقاييسات شاملة حصر الكميات لبنود أعمال الجسور والقنوات الجانبية بمقياس رسم مناسب.
- حضور الاجتماعات التنسيقية مع الجهات المعنية طبقا لمتطلبات المشروع .
- التنسيق مع الإستشارى العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار .
- تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكبارى.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

الدراسات و التصميم :

- يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمد عليها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشارى) .



التقارير واللوحات النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة علي اقراص مدمجه و(٣) نسخة ورقية لكل تقرير و لوحات عند
إنهاء مرحلة عمل محددة

مادة ٥- نظام دفع الأتعاب للاستشاري :

يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقا للتعاقد

- مرحلة الدراسات و اعداد التصميمات

بيان المهام	الوحدة	الكمية	السعر قبل المفاوضة	السعر بعد المفاوضة	اجمالى السعر
- دراسة أفضل مسار للقطار السريع وإعداد البدائل المقترحة مع عمل مقارنة فنية ومالية بينها لتحديد المميزات والعيوب طبقا لاشتراطات ومعايير تصميم القطار الكهربائي السريع واختيار البديل الأمثل. - أعمال التخطيط الأفقي والرأسي للمسار موقع عليه التعارضات وجميع الأعمال القائمة طبقا للرفع المساحي (المدقات والمجاري المائية والمرافق وأبراج الكهرباء ومخزرات السيول) والمقترحة (طرق - كبارى - أنفاق - البرابح المقترحة من إستشاري الهيدرولوجى) وإعداد التقارير الفنية المطلوبة لذلك. - إعداد لوحات نزع الملكية بمقياس رسم مناسب وجداول الإحداثيات لحدود شريحة نزع الملكية . - القطاعات العرضية لمسار القطار كل ٢٥ متر موضح عليها أماكن الحفر والردم إعداد المقاييسات شاملة حصر الكميات لبند أعمال الجسور والقنوات الجانبية بمقياس رسم مناسب. - حضور الاجتماعات التنسيقية مع الجهات المعنية طبقا لمتطلبات المشروع . - التنسيق مع الإستشاري العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار . - تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكباري.	بالعدد	١٧٠,٣		٢١٠٠٠ جنية	٣,٥٧٦,٣٠٠ جنية
الاجمالى شامل جميع الضرائب و الاستقطاعات و الزيارات والانتقالات					٣,٥٧٦,٣٠٠ جنية



النواحي القانونية والإجرائية

مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعتبر جميع التقارير والتصميمات التي يعلها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من ممثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفاظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الإعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من ممثل الطرف الأول. ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أى مقابل علاوة على ما يؤدي إليه نظير وفائه بالالتزامات الواردة فى هذا العقد بما فى ذلك أى مقابل لحقوق الاختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد. الطرف الثاني مسئول تماماً عن تعويض ممثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والمطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لأى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية فى تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الألتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصيح السديد والأمين للطرف الأول. ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاؤه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه فى تنفيذ هذا العقد باتباعها والالتزام بها.

مادة (٣) غرامة التأخير:-

فى حالة تأخير الطرف الثاني فى الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو انذار أو اتخاذ أى إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا أثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن ارادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف فى الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.



مادة (٤) الحالات التى يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما فى الحالات التالية:-

- ١- تأخير ه فى عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
- ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
- ٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
- ٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.

فى جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثانى يصبح التأمين النهائى من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه ايضاً مطالبة الطرف الثانى بالتعويض عن الأضرار التى لحقت به.

مادة (٥) المسؤولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الأنفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الألتزامات التى كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

مادة (٦) المسؤولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثانى هو المسئول قانونياً عن أى اضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن أى اخطاء فى الدراسات أو فى الإشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

مادة (٧) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثانى الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسى وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.



مادة (٨) القوة القاهرة:-

فى حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الخارجة عن إرادة المالك والاستشارى لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التى توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التى توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يلتزم أى طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انتهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة فى كل حالة على حدة.

مادة (٩) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائى ووفقاً للبرنامج الزمنى الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

مادة (١٠) - مدة ضمان الاستشارى لأعماله

يتحمل الاستشارى مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية

وكذا احكام القانون المدنى.

مادة (١٢) فض المنازعات:-

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى اى نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ اى بند من بنود هذا العقد.

مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثانى نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ ممثل الطرف الأول بالنسختين الأخرين.

